والبيوع الفاسدة فكلها من الربا فيجب رد عين الربا قائما لا رد ضمانه لأنه يملك بالقبض .

قنية و بحر (خال عن عوض) خرج مسألة صرف الجنس بخلاف جنسه (بمعيار شرعي) وهو الكيل والوزن فليس الذرع والعد بربا